الجمهورية التونسية

رئاسة الحكومة

الحمد لله وحده
قصر الحكومة بالقصبة
تونس في 30 ماي 2012

1/2338

من رئيس الحكومة
إلى
السيد رئيس المجلس الوطني التأسيسي
قصر باردو

وبعد، فعملا بأحكام الفصل 4 من القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية يصلكم طي هذا مشروع قانون أساسي يتعلق بالمصادقة على التعديلات المدخلة على الفصل الأول والفصل 18 من الاتفاق المنشئ للبنك الأوروبي لإعادة التعمير و التنمية.

فالرجاء منكم التفضّل بعرضه على المجلس الوطني التأسيسي.

رئيس الحكومة

حمادي الجبالي

2012/17

المجلس الوطني التأسيسي
الـــــواردات
31 ماي 2012
رمز الإدارة...../عـــــدد

المجلس الوطني التأسيسي
الـــــواردات
31 ماى 2012
رمز الإدارة...../عـــــدد

2012 / 17

مشروع قانون أساسي

يتعلق بالمصادقة على التعديلات المدخلة على الفصل الأول والفصل 18 من الاتفاق المنشئ للبنك الأوروبي لإعادة التعمير والتنمية

الفصل الأول:

تمت المصادقة على تعديل الفصل الأول من الاتفاق المنشئ للبنك الأوروبي لإعادة التعمير والتنمية الملحق بهذا القانون الأساسي والمعتمد بمقتضى قرار مجلس محافظي البنك عدد 137 المؤرخ في 30 سبتمبر 2011، والمتعلق بتمكين البنك من النشاط في بلدان الضفة الجنوبية والشرقية لحوض البحر الأبيض المتوسط.

الفصل 2:

تمت المصادقة على تعديل الفصل 18 من الاتفاق المنشئ للبنك الأوروبي لإعادة التعمير والتنمية الملحق بهذا القانون الأساسي والمعتمد بمقتضى قرار مجلس محافظي البنك عدد 138 المؤرخ في 30 سبتمبر 2011، والمتعلق بالترخيص في استعمال الصناديق الخاصة في البلدان المنتفعة والبلدان المنتفعة المحتملة.

الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون الخارجية
الإدارة العامة لأوروبا
ع.ت.ب

2012 / 17

2012 / 17
المجلس الوطني التأسيسي
الـــــواردات
31 ماى 2012
رمز الإدارة...../عـــــدد

أفريل 2012

وثيقة شرح أسبابه

حول المصادقة على تنقيح الفصلين 1 و18 من الاتفاق المنشئ للبنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية

صادق مجلس المحافظين التابعة للبنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية يوم 30 سبتمبر 2011 على تنقيح الفصلين الأول والثامن عشر من الاتفاق المنشئ للبنك والمتعلقين بالتوسيع الجغرافي لمجال تدّخل البنك ليشمل بلدان جنوب وشرق البحر الأبيض المتوسط بما في ذلك تونس. مع الإشارة إلى أنّ تدّخل البنك المذكور كان حكرا على بلدان أوروبا الوسطى والشرقية. إلاّ أنّه على إثر التغييرات التاريخية التي شهدتها بعض بلدان جنوب المتوسط في إطار ما يُسمى بـ"الربيع العربي"، تعالت بعض الأصوات المنادية بمنح هذه البلدان مرتبة "البلد المنتفع" (*Pays bénéficiaire ou opérationnel*).

ويقتضي تبني التعديل اللازم لتوسيع مجال تدّخل البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية ليشمل شمال إفريقيا والشرق الأوسط، المصادقة عليه من قبل الدول الأعضاء في البنك كلّ حسب إجراءات المصادقة الجاري بها العمل على المستوى الوطني.

ومن ثمّة، يجب على السلطات التونسية المختصة الإسراع في إجراءات المصادقة على هذا التعديل الذي سيُمكّن بلادنا، عند دخوله حيّز التنفيذ، من الانتفاع من الاعتمادات المالية المرصودة لتدّخلات البنك في دول الانتفاع والمقّدرة بـ3 مليار دولار على 3 سنوات.

والحريّ بالتذكير أنّ تونس صادقت على الانضمام إلى البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية بمقتضى الأمر عدد 4174 لسنة 2011 المؤرخ في 23 نوفمبر 2011. كما تمّ إيداع وثيقة الانضمام لدى حكومة الجمهورية الفرنسية عملا بأحكام الفصل 61 من الاتفاق المنشئ للبنك. وقد توصّل الجانب التونسي بإشعار من قبل الأمين العام للبنك يفيد بأنّ تونس أصبحت عضوا في البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية ابتداء من تاريخ 29 ديسمبر 2011.